رسـالـةُ
النَّشر والبسط

تأليفُ

شهيدُ المُحدِّثينَ العلَّامةُ السَّيِّدُ الميرزا محمَّدُ بنُ عبدِ النَّبيِّ
النَّيشابوريُّ الخراسانيُّ الملقَّبُ بـ " جمالِ الدِّينِ"
المُستشهَدُ ببلدةِ الكاظمَينِ سنة ١٢٣٢ هـ

تحقيقُ : أبو الحسنِ عليُّ بنُ جعفرِ بنِ مكيٍّ آل جسَّاسٍ

معلوماتٌ عن الرِّسالةِ

رسالةٌ أوردَها المصنِّفُ كاملةً في أحدِ أجزاءِ كتابِ **تسليةِ القلوبِ الحزينةِ**[١] ؛ وقد اعتمدنا في تحقيقنَا النُّسخةِ الخطيَّةِ منهُ كنسخةٍ أولى ؛ ورمزنَا لَهَا بـ **(ت)** ، وأوردَهَا تلميذُهُ الشَّيخُ عبدُ الصَّاحبِ الدُّوانِيُّ في الجزءِ الأوَّلِ منَ **الفوائدِ الذَّهبيَّةِ**[٢] ، ولهُ عليهَا تعليقاتٌ أدرجناهَا في الهامشِ ؛ وهيَ النُّسخةُ الثَّانيةِ المعتمدُ عليهَا ؛ ورمزنَا لَهَا **(ف)** ، وذكرَهَا ابنُهُ في ترجمتِـهِ الوجيزةِ[٣] لكن كُتِبَت خطأً في المطبوعِ " النَّشرة والسُّعوط " .

وهيَ في جوابِ سؤالِ للشَّيخ الجليلِ عليِّ بنِ الجليلِ[٤] الحِليِّ : **" الخبـرُ محتمـلٌ للصَّدقِ والكذبِ ، وكـلٌّ محتملٌ للصِّدقِ الكذبِ لا يصلحُ أن يكونَ دليلاً بالإجماعِ ، والخبـرُ لا يصلحُ أن يكونَ بالإجماعِ "** .

وقد فرغَ منهَا في يومٍ واحدٍ هو يومِ الثَّلاثاءِ **١٢** جمادى الأولى سنةَ **١٢٢٩**هـ في أرضِ الكاظمَينَ[٥] .

---

(١) تسليةُ القلوبِ الحزينةِ ج٧ أو ٨ : ص**٢٨٧ ـ ٢٨٩** مخطوطٌ في مكتبةِ مجلسِ الشُّورى الإسلاميِّ بإيرانَ ، رقمُ تسجيلِ الكتابِ **١٧٩٩٦ / ٩٧٤١** .

(٢) الفوائدُ الذَّهبيَّةُ : ج١ : ص**٩٥ ـ ١١٢** مخطوطٌ تقدَّمَ ذكرُهُ .

(٣) الوجيزةُ : ص**٢٠** : رقم **٦٣** .

(٤) كذا في تسليةِ القلوبِ ، وفي الفوائدِ الذَّهبيَّةِ : ((عليِّ بنِ أصلانَ)) .

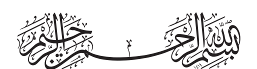
(٥) تسليةُ القلوبِ الحزينةِ ج٧ أو ٨ : ص**٢٨٩** ، مخطوطٌ متقدِّمٌ .

صورٌ منَ المخطوطِ

صورة بدايةِ الرِّسالةِ من النُّسخة (ت)

صورةُ نهايةِ من النُّسخةِ (ت)

[المقدَّمةُ وصورةُ السُّؤالِ]



الحمد لله ، سـلامٌ على عبـادِهِ الَّذينَ اصطفى ؛ أمَّا بعدُ :

فهذهِ صورةُ سؤالِ الشَّيخِ الجـليلِ علـيِّ بنِ الجليـلِ[١] الحِلِّـيِّ : **" الخبـرُ محتمـلٌ للصَّدقِ والكذبِ ، وكـلُّ محتملٌ للصِّدقِ الكذبِ لا يصلحُ أن يكونَ دليلاً بالإجماعِ ، والخبـرُ لا يصلحُ أن يكونَ بالإجماعِ " .**

(١) كذا في تسليةِ القلوبِ ، وفي الفوائدِ الذَّهبيَّةِ : ((عليِّ بنِ أصلانَ)) .

الجوابُ ـ ومنَ اللهِ الاستمدادِ بمعرفةِ منَ الصَّوابِ ـ ، ولابدَّ في تقريرِ هذا السُّؤالِ والجوابِ عنهُ من تفصيلٍ [1] بعدَ إجمالٍ .

[الجوابُ الإجماليُّ]

فأمَّا **الإجمالُ** فإنَّهُ بالمعنى الصَّحيحِ أحدُ أدلَّةِ قدماءِ الإماميَّةِ مِـمَّن نفى[2] التَّعبُّدِ بالأخبارِ ؛ خلافًا للحشويَّةِ وجمهورِ العامَّةِ [ومَن تَبِعَهُم مِن غَفَلَةِ المُتأخِّرِينَ] [3] .

[الجوابُ التَّفصيليُّ]

وأمَّا **التَّفصيلُ** فلابَّدَ من بيانِ لفظِ **الخبرِ** أوَّلاً ، **والصِّدقِ والكذبِ** ثانيًا ، والاحتمالِ ثالثًا ، والإجماعِ رابعًا .

---

(١) كذا في (ت) ، وفي (ف) : ((بالتَّفصيلِ)) .

(٢) كذا تبدو في (ت) أو لعلَّها : ((مِنْ نفي)) ، وفي (ف) : ((في نفي)) .

(٣) ما بيَن [ ] وردَ في (ف) دونَ (ت) .

[بيانُ لفظِ الخبرِ]

فالخبرُ لغةً : الكشفُ .

ومنهُ منَ الأسماءِ الحسنى الخبيرُ .

قالَ الكفعميُّ رحمه الله [١] : « **الخبيرُ** : هوَ العالـِمُ بكنهِ الشيِّءِ المُطَّلعُ على حقيقتِهِ ، والخبرُ : العلمُ ، ولي كذا خَبَر : أي عِلْم » انتهى [٢] .

قلتُ : أي المكشوفُ لهُ الأمورُ غيرُ محجوبٍ عنهُ شيءٌ ، وقد يرادفُهُ العلم أيضًا ؛ كما قالت خديجةُ ـ رضيَ اللهُ تعالى عنهَا ـ في قصيدةٍ لَـهَا :

أيا ريحَ الجنوبِ لعلَّ علمًا مِنَ الأحبابِ تُطفي بعضَ حرٍّ [٣]

وعرفًا : هو الاطِّلاعُ بالجزئيَّاتِ . بخلافِ العلمِ فإنَّهُ أعمُّ من الاطِّلاعِ بالكُليَّاتِ والجزئيَّاتِ ـ عقليَّاتٍ أو سمعيَّاتٍ ـ [٤] .

واصطلاحاً : ما يكونُ لنسبتِهِ خارجٌ في أحدِ الأزمنةِ الثَّلاثةِ .

---

(١) هوَ الشَّيخُ تقيُّ الدِّينِ إبراهيمُ بنِ عليٍّ بنِ الحسنِ بنِ محمَّدٍ الكفعميُّ العامليُّ المتوفى سنةَ ٩٠٠هـ، ولهُ في الأدعيةِ غير المصباحِ البلدُ الأمينُ .

(٢) جُنَّةُ الأمانِ الواقيةِ وجَنَّةُ الإيمانِ الباقيةِ (المصباحُ) : الفصلُ ٢٣ في الأسْماءِ الحسنى وشرحِهَا : ص٤٣٣ ، مؤسسةُ الأعلميِّ ، ط١ ، ١٤٢٢هـ .

(٣) البحارُ : ج١٦ : ص٢٤ : باب تزوُّجه صلى الله عليه وآله بخديجةَ رضي الله عنها .

(٤) هذا التَّعريفُ سَقَطَ من (ف) ، وقدِّمَ في (ت) قبلَ قولِ خديجةَ بعدَ لفظة ((كما)) .

[معنى الصِّدقِ]

والصِّدقُ صفةٌ للنِّسبةِ الحكميَّةِ المطابقـةِ للواقعِ بينَ الموضوعِ والمحمولِ . والكذبُ على ضدِّهِ .

[معنى الاحتمال]

والاحتمالُ : صيرورةُ الشَّيءِ موضوعًا محتملاً لشيءٍ ، وكون ذلكَ الشَّيءِ الآخرِ محمولاً لهُ ؛ هذا الَّذي حقَّقهُ أئمَّةُ المنطقِ والرَّئيسُ[1] في منطقِ الشِّفاءِ والإشاراتِ لا بالمعنى الَّذي زعمهُ الجهلةُ . مع أنَّ الاحتمالَ على المعنى الفاسدِ أيضًا أعـمُّ من الإمكـانِ ذاتـاً أو استعـداداً أو وقـوعاً أو تحقيقـاً ؛ راجحاً أو مرجوحاً أو مساوياً باعتبارٍ واحدٍ أو كثيرٍ ؛ مُتَّفقٍ أو مختـلفٍ [2] ؛من طريق أو طريقَينِ أو أكثر ، مانع الجمعِ أو الخلوِّ أم لا .

---

(١) وهوَ أبو عليٍّ حسينُ بنُ عبدِ اللهِ بن سينَا المتوفىَّ سنةَ **٤٢٧**هـ أو **٤٢٨** بهمدانَ ؛ الفيلسوفُ والحكيمُ المشهورُ والطَّبيبُ الحاذقُ صاحبُ كتابِ القانونِ في الطُّبِّ .

(٢) كذا في (ت) ، وفي (ف) : ((متَّفقًا أو مختلفًا)) .

[الإجماعُ ـ معَ وقوعِ الاختلافِ فيهِ ـ غير نافعٍ إلا الضَّروريّ]

والإجماعُ ـ بعدَ الاختلافِ الشَّديدِ غيرُ المنتهي إلى قولٍ سديدٍ في معناهُ **أوّلاً** ، وفي حدِّهِ **ثانيًا** ، وفي إمكانِهِ الذَّاتيِّ **ثالثًا** ، وفي إمكانِهِ الاستعداديِّ **رابعًا** ، وفي إمكانِهِ الوقوعيِّ **خامسًا** ، وفي وقوعِهِ الإمكانيِّ **سادسًا** ، وفي زمانِهِ **سابعًا** ، وفي شرائطِهِ **ثامنًا** ، وفي وجهِ حجيَّتِهِ **تاسعًا** ، وفي أقسامِهِ **عاشرًا** ، وفي كونِهِ أصلاً وفي الدَّلالةِ (١) أو تبعًا **حادي عشرا** ، وفي كونِهِ نادرًا أو مطَّردًا **ثاني عشرًا** ـ **ليسَ شيءٌ منهُ بنافعٍ** إلَّا ما كانَ مرادفًا للضَّروريِّ الإسلاميِّ كما نصَّ عليهِ الإمامُ أبو الحسنِ الأوَّلِ عليه السلام فيما كَتَبَهُ للرَّشيدِ (٢) ، والإمامُ أبو الحسنِ الثَّالثِ عليه السلام فيما كتبَهُ لأهلِ الأهوازِ (٣) ، ودونَ إثباتِهِ في المتنازعاتِ خرطُ القتادِ .

---

(١) كذا في (ت) ، وفي (ف) : ((أصلًا في الدَّلالةِ)) .

(٢) رواهُ المفيدُ في الاختصاصِ : ص**٥٨** بسندِهِ عن محمَّدِ بن الزّبرقانِ الدَّامغانيِ عنهُ عليه السلام وعنهُ في البحارِ : ج**٢** : ص**٢٤٠** معَ اختصارٍ فيهِ .

(٣) رواهُ ابنُ شعبةَ في تحفِ العقولِ : ص**٤٥٨** والطَّبرسيُّ في الاحتجاجِ : ص**٢٥١** وعنهُ في البحارِ : ج**٢** : ص**٢٢٥** : باب**٢٩** : ح**٣** .

وفي (ف) : قالَ الجامعُ : ((رُوِيَ عن أبِي الحسنِ موسى عليه السلام قالَ : " **قَالَ لِي الرَّشيدُ : أَحْبَبْتُ أَنْ تَكْتُبَ لِي كَلامًا مُوْجزًا لَهُ أُصُوْلٌ وَفُرُوْعٌ يُفْهَمُ تَفْسِيْرُهُ ، وَيَكُوْنُ ذَلِكَ سَمَاعُكَ مِنْ أَبِي** عَبْدِ اللهِ عليه السلام ؛ فَكَتَبَ : " **بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ أُمُوْرُ الأَدْيَانِ أَمْرَانِ : أَمْرٌ لا اخْتِلافَ فِيْهِ وَهُوَ إِجْمَاعُ الأُمَّةِ عَلَى الضَّرُوْرَةِ الَّتِي يَضْطَرُّوْنَ إِلَيْهَا ، وَالأَخْبَارُ المُجْمَعُ عَلَيْهِ المَعْرُوْضُ عَلَيْهَا كُلُّ شُبْهَةٍ ، وَالمُسْتَنْبَطُ مِنْهَا كُلُّ حَادِثَةٍ ، وَأَمْرٌ يَحْتَمِلُ الشَّكَّ والإِنْكَارِ** " إِلَى أن قالَ : " **وَهَذَانِ الأَمْرَانِ مِنْ أَمْرِ التَّوْحِيْدِ فَمَا دُوْنَهُ إِلَى أَرْشِ الخَدْشِ فَمَا دُوْنَهُ ؛ فَهَذَا المَعْرُوْضُ الَّذِي يُعْرَضُ عَلَيْهِ أَمْرُ الدِّيْنِ ؛ فَمَا ثَبَتَ لَكَ بُرْهَانُهُ اصْطَفَيْتَهُ ، وَمَا غَمُضَ عَنْكَ ضُوْؤُهُ نَفَيْتَهُ** " الحديث . وفيهِ دلالةٌ على أَنَّ

[في الفرقِ بينَ الحديثِ والخبرِ والإخباريِّ والمحدِّثِ]

فالخبرُ الاصطلاحيُّ : عَلَمٌ لعلمِ التَّاريخِ والسِّيرِ والملاحمِ والأنسابِ والوقائعِ والحوادثِ الماضيةِ والكائنةِ والمستقبلةِ (١) ؛ وصاحبُهُ " **إخباريٌّ** " ـ بكسرِ الأوَّلِ ـ ؛ فكلَّما استُعمِلَ لفظُ " **الإخباري** " في كُتُبِ اللُّغةِ واللَّهجاتِ والأنسابِ والرِّجالِ ؛ فهوَ بهذا المعنى ـ كما هوَ واضحٌ لدى المُتتبِّعِ المفضالِ .

والحديثُ لغةً : ضدُّ القديمِ .

وعُرفًا : هوَ الكلامُ المُطلَقُ .

واصطلاحًا : قولُ الحجَّةِ المعصومِ أو حكايةُ قولِهِ أو فعلِهِ [وقيل : بل تقريره عليه السلام أيضًا] (٢) .

المرادَ منَ الضَّرورةِ ما لا يحتملُ الشَّكَّ والإنكارَ كرسالةِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله مثلاً ؛ لا ما لا ينكرونَهُ وكانَ قولُهُمْ بهِ ضروريًّا ولَمْ يُسْمَعْ إنكارُ أحدٍ لهُ ، ومثلُ هذا الضَّروريِّ لا يحتاجُ إلى دليلٍ أصلاً لإثباتِهِ وإلاَّ لكانَ إثباتًا للثَّابتِ ، ورُوِيَ عن أبي الحسنِ العسكريِّ عليه السلام أنَّهُ كَتَبَ لأهلِ الأهوازِ في رسالةٍ طويلةٍ : " **أَجْمَعَتِ الأُمَّةُ قَاطِبَةً لا اخْتِلافَ بَيْنَهُم فِي ذَلِكَ أَنَّ القُرْآنَ حَقٌّ لا رَيْبَ فِيْهِ عِنْدَ جَمِيْعِ فُرَقِهَا ؛ فَهُمْ فِي حَالَةِ الاجْتِمَاعِ عَلَيْهِ مُصِيْبُوْنَ ، وَعَلَى تَصْدِيْقِ مَا أَنْزَلَ اللهُ مُهْتَدُوْنَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ** صلى الله عليه وآله **: لا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلالَةٍ ؛ فَأَخْبَرَ** صلى الله عليه وآله **أَنَّ مَا اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الأُمَّةُ وَلَمْ يُخَالِفْ بَعْضُهَا بَعْضًا هُوَ الحَقُّ ؛ فَهَذَا مَعْنَى الحَدِيْثِ لا مَا تَأَوَّلَهُ الجَاهِلُوْنَ ، وَلا مَا قَالَهُ المُعَانِدُوْنَ** " الحديث . فالقولُ بأنَّ الإجْماعَ دليلٌ بعدَ الإغماضِ عن كلِّ مَا يردُ عليهِ فاسدٌ من جهةِ أنَّ الدَّليلَ إنَّما هوَ لاستعلامِ المَجهولِ ولا جهلَ ولا احتياجَ إلى الاستعلامِ معَ الضَّرورةِ فافهم)) انتهى .

(١) كذا في (ت) ، وفي (ف) : ((والمستقبليَّةِ)) . .

(٢) ما بيَن [ ] ورد في (ف) ولم يرد في (ت) .

وحاملُهُ **مُحـدِّثٌ** ؛ كمـا أنَّ حـاملَ عِلْمِ [التَّرتيبِ مقرِّرٌ] (١) .

وبينَ الإخباريِّ والمُحدِّثِ عمومٌ وخصوصٌ من وجهٍ ؛ فربَّ إخباريٍّ لا نصيبَ لهُ من علمِ الحديثِ ، وربَّ محدِّثٍ لا معرفةَ لهُ بالأخبارِ ، وربَّ جامعٍ للوصفَينِ ، وربَّ فاقدٍ للوصفَينِ (٢) . **والفارقُ بيَن الحديثِ والخبرِ لفظاً ولغةً وعرفًا واصطلاحًا** ممَّا لا تأمُّلَ فيهِ لمُحصِّلٍ لبيبٍ .

والمبدعةُ ـ خذلَهُمُ اللهُ تعالى ـ سَمَّوا المُحدِّثينَ ـ الَّذينَ سَمَّاهمُ خاتمُ النَّبيِّينَ عليه السلام خلفاءَ لهُ في قـولِهِ (٣) : « **اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِي** » ؛ وترحَّمَ عليهم ثلاثًا ، وقد كانَ مستجابَ الدَّعوةِ بالضَّرورةِ ـ بـ" إخبارِيِّينَ " من بابِ النَّبزِ بالألقابِ خلافًا لنهي ربِّ الأربابِ : ﴿ **وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ** ﴾ (٤) ، وإطلاقًا لاسمِ الخبرِ على حديثِ سيِّدِ البشرِ ؛ فتحاً لسدِ البابِ إلى الحقِّ والصَّوابِ ، وسدِّ دخـولِ العبـادِ في بابِ الأبوابِ ﴿ **وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ** ﴾ (٥) .

---

(١) ما بيَن [ ] ورد في (ف) ولـم يرد في (ت) .

(٢) عندَ هذا الموضعِ حصلَ اختلافٌ بيَن نسختَي التَّسليةِ (ت) ونسخةِ الفوائدِ الذَّهبيَّةِ (ف) المكتوبةِ عن المخطوطِ ؛ لذا اعتمدنا على نسخةِ التَّسليةِ فقطِ .

(٣) رواهُ الصَّدوقُ مرسلًا في الفقيهِ : ج٤ : ص٤٢٠ : ح٥٩١٩ عن عليٍّ عنهُ صلى الله عليه وآله .

(٤) سورة الحجراتِ : الآيةُ ١١ .

(٥) سورةُ آل عمرانَ : الآية ٥٤ .

[شرائطُ علمِ الحديثِ]

ومن أعظمِ الفروعِ **شرائطُ علمِ الحديثِ** ؛ **وهيَ سبعةٌ** :

الأوَّلُ : السَّماعُ من الحجَّةِ المعصومِ ـ ولو بواسطةٍ موثوقٍ بهِ ـ .

٢ ـ ثُمَّ القـراءةُ عليهِ ـ وهوَ سَمعٌ ـ .

٣ ـ ثُمَّ الضَّبطُ بالكتابةِ والإعرابِ في محلِّ الحاجةِ .

٤ ـ ثُمَّ العرضُ بعدَ الضَّبطِ على الأصلِ .

٥ ـ ثُمَّ الإجازةُ للرِّوايةِ .

٦ ـ ثُمَّ عدالةُ الرَّاوي لأمن التَّحمُّلِ من تعمُّدِ الكذبِ .

٧ ـ ثُمَّ ثقةُ الرَّاوي ـ حينئذٍ ـ ؛ لأمنِهِ من سهوِ الرَّاوي ونسيانِهِ ؛ لأنَّ الثِّقةَ مَن لا يروي إلَّا عن علمٍ بالرِّوايةِ .

وأمَّا الإيمانُ والبلوغُ والعقلُ فداخلٌ تحتَ العدالةِ .

[لا تجبُ هذهِ الشَّرائطُ في الخبرِ]

وأمَّا **الأخبارُ** فلا يجـبُ فيهَا السَّماعُ من الحجةِ المعصومِ **أوَّلًا** ، ولا الاتِّصالُ القطعيُّ بالأصلِ **ثانيًا** ، ولا القراءةُ على الأصلِ **ثالثًا** ، ولا العدالةُ في المتحلِّي والمتحمِّلِ **رابعًا** ، ثمَّ العرضُ على الأصلِ **خـامسًا** ، ثُمَّ الإجازةُ منَ الشَّيخِ **سادسًا** .

[اتفاقُ المنطقيِّينَ على إخراجِ خبرِ اللهِ وخبرِ أمنائهِ من مقولةِ " الخبرُ يحتملُ الصِّدقِ والكذبَ "]

ثُمَّ قد اتَّفقَ المنطقيُّونَ على إخراجِ خبرِ الله تعالى وأخبارِ أمنائهِ عليهم السلام ثمَّ دليل القضايا البديهيَّةِ من هذهِ القاعدةِ المجهولِ واضعها ومعناها عندَ الجماهيرِ المخصوص بعلمهِ كلّ أوحديٍّ ...

[اتِّفاقُ قدماءِ الإماميَّةِ على امتناعِ التَّعبُّدِ بخبرِ الواحدِ]

وكذلكَ اتَّفقَ قدماءُ الإماميَّةِ رضي الله عنهم على امتناعِ التَّعبُّدِ بالأخبارِ [١] ؛ وقد نصَّ المفيدُ والمرتضى وابنُ إدريسَ رضي الله عنهم [٢] على أنَّهُ من ضروريَّـاتِ مذهبِ الإماميَّةِ، وقد شَاعَ ذلكَ منهُم بينَ مخالفيهِم أيضًا حتَّى عدُّوهُ من مثالبِهِم ، وقد أخرجنَا عباراتِ الفريقينِ في مسطوراتِنَا المبسوطةِ في البابِ تبصرةً لأولي الألبابِ .

[اختلافُ قدماءِ الإماميَّةِ في جهةِ امتناعِ التَّعبُّدِ بخبرِ الواحدِ]

وإنَّما اختلفوا في جهةِ الامتناعِ ؛ فمثلُ الأستاذِ أبي جعفرٍ عبدِ الرَّحمنِ بنِ قِبَةَ الرَّازيِّ ومَن وافقَهُ على أنَّ المانعَ منهُ عقليٌّ لقبحِهِ وتضمُّنِهِ الإقدامَ على ما لا أَمْنَ فيهِ منَ الخطأِ عن مرادِ ربِّ العبادِ المُكلِّفِ الحكيمِ تعالى عندَ فقدِ الصِّدقِ والمطابقةِ ، ومثلُ المفيدِ والمرتضى ـ قُدِّسَ سرُّهما ـ على أنَّ المانعَ شرعيٌّ لكونِ التَّعبُّدِ بالظَّنِّ ... عندَ صدقِ النَّظرِ وصحَّةِ الاعتبارِ .

---

(١) يريدُ أخبارَ الآحادِ .

(٢) قالَ المفيدُ في أوائلِ المقالاتِ : ص١٢٢ : ١٣٠ القولُ في أخبارِ الآحادِ : ((وأقولُ : إنَّهُ لا يجبُ العلمُ ولا العملُ بشيءٍ من أخبارِ الآحادِ ، ولا يجوزُ لأحدٍ أن يقطعَ بخبرِ الواحدِ في الدِّينِ إلاَّ أن يقترنَ بِهِ ما يدلُّ على صدقِ راويهِ على البيانِ وهذا مذهبُ جمهورِ الشِّيعةِ قالَ المرتضى في جوابِ المسائلِ التَّبانيَّـاتِ (ضمنَ رسائلِ المرتضى : ج١ : ص٢٥) : ((نعلمُ علمًا ضروريًّا لا يدخلُ مثلَهُ ريبٌ ولا شكٌّ أنَّ علماءَ الإماميَّةِ يذهبونَ إلى أنَّ أخبارَ الآحادِ لا يجوزُ العملُ بها في الشَّريعةِ الإسلاميَّةِ ولا التَّعويلُ عليهَا)) ، وقالَ ابنُ إدريسَ في السَّرائرِ : ج١ : ص٨٢ عندَ الكلامِ نزحِ البئرِ ـ : ((ومنَ المعلومِ الَّذي يكادُ يحصلُ ضرورةً أنَّ مذهبَ أصحابِنَا تركُ العملِ بالأخبارِ ما خالفَ أحدٌ منهم ولا شذَّ)) .

[في أنَّ شيخَ الطَّائفةِ قالَ بجوازَ خبرِ الواحدِ المحفوفِ بالقرائنِ]

ولـمْ يتَّفوَّه بجوازِ التَّعبُّدِ بالأخبارِ من قدماءِ الإماميَّـةِ أحدٌ سوى الشَّيخِ الطُّوسيِّ في بادئِ النَّظرِ وإلَّا [فعندَ] [١] تحقُّقِهِ [يرجعُ] [٢] إلى مقالتِهِم عندَ المتدبِّرِ كما حققَهُ المُحقِّقُ الرَّضيُّ القزوينيُّ قدّس سرّه في **لسانِ الخواصِّ** [٣] .

وأمَّا الكتـابُ فلا ريبَ فيهِ هدى للمتَّقينَ [٤] ، وأمَّا السُّنَّةُ فسنةُ الأمناءِ الطَّاهرِينَ ـ وهما في الأصولِ الأربعةِ ـ ، الواجبُ على الله تعالى حفظُهَا إلى يومِ الدِّينِ ؛ فليسَ شيءٌ منهَا مِـمَّا وَقَعَ فيهِ النِّزاعُ ، ولا في الخبرِ بالمعنى ... ﴿ حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ ﴾ [٥] .

---

(١) [ ] وضعتا استظهارًا ليتمَّ المعنى .

(٢) [ ] وضعتا استظهارًا ليتمَّ المعنى .

(٣) قالَ في لسانِ الخواصِّ : ص٢٤ (مخطوطٌ ، مكتبةُ مجلسِ الشُّورى ، إيرانُ ، رقم٩١٢٨٠) : ((قلتُ : خبرُ الآحادِ في عُرْفِهِم ـ على ما يُفهَمُ من تتبُّعِ كلامِهِم ـ مستعمَلٌ في معانٍ أحدُهَا ما قـابلَ المأخوذَ من الثِّقةِ المعمولُ بهِ لكثيرٍ منهم ؛ ويقالُ لهُ الشَّاذُّ النَّادرُ أيضاً ، وثانِيهِما : ما قابلَ المأخوذَ منَ الثِّقاتِ المَحفوظُ في الأصولِ ؛ المعمولُ بِهِ لجميعِ خواصِّ الطَّائفةِ ؛ فيشملُ الأوَّلَ معَ ما يقابلُهُ ، وثالثُهَا مقابلُ المتواترِ القطعيِّ الصُّدورِ عن المعصومِ ؛ فيشملُ الأوَّلينِ معَ ما يقابلُهما ، فمالـمْ يعتبرهُ شيخُ الطَّائفةِ ، ونُقِلَ إجماعُ الشِّيعةِ على إنكارِهِ هَوَ الأوَّلُ لا غير يظهرُ مِمَّا صرَّحَ في موضعٍ من كتابِ العدَّةِ بأنَّهُ يجوزُ العملُ بخبرِ الثِّقةِ في الرِّوايةِ وإن كانَ فاسدَ المذهبِ أو فاسقًا بجوارحِهِ ، وفي آخرَ بقولِهِ : "قد دلَّلنَا على بطلانِ القياسِ وخبرِ الواحدِ الَّذي يختصُّ المخالفُ بروايتِهِ" انتهى)) .

(٤) اقتبسهُ من آية ٢ من سورةِ البقرةِ : ﴿ ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ .

(٥) سورةُ القمرِ : الآيةُ ٥ .

[خلاصةُ التَّحقيقِ في قولِ : إن الخبرَ يحتملُ الصِّدقَ والكذبَ]

وخلاصةُ التَّحقيقِ : إنَّ قولَهم : " **الخبرُ يحتملُ الصِّدقَ والكذبَ** " معناهُ أنَّ الخبرَ من حيثُ هوَ خبر ـ بحسبِ الإطلاقِ وملاحظةِ مهيَّتِهِ المرسلةِ لهُ وقابليَّةِ وقوعِهِ موضوعًا ـ ؛ محتملٌ لقولِ القائلِ صدقٌ ـ كما في أخبارِ المُدلِّسينَ والمُتلبِّسينَ والوضَّاعِينَ ومَن لا همَّةَ لهُ في الدِّينِ ـ . فالكتابُ والسُّنَّةُ خبرٌ احتملَ الصِّدقَ ـ أي صارَ موضوعًا لمحمولٍ هوَ الصِّدقُ ـ ، وقولُ فرعونَ في حقِّهِ وقولُ المشركِينَ في حقِّ الأصنامِ وقولُ أمَّةِ التَّخمينِ فـ " **كلُّ ما أدَّى إليهِ ظنِّي فهوَ حكمُ اللهِ في حقِّي وحقِّ مَن قلَّدني** " خبرٌ احتملَ الكذبَ ـ أي صارَ محمولاً لهُ ـ لا أنَّ كلَّ فردٍ فردٍ صدقٌ وكذبٌ مقابلٌ ؛ هوَ في حالِ الصَّدقِ ولا يحتملُ إلاَّ الصِّدقَ مثلُ قولِنَا " **الواحدُ نصفُ الاثنينِ** " ، وهو في حالِ الكذبِ لا يحتملُ إلَّا الكذبَ مثلُ قولِهم " **الواحدُ ضعفُ الاثنينِ** " .

ولو كانَ الأمرُ كما زعمهُ العامَّةُ وفَهِمَهُ أمَّةُ الحسبانِ ؛ لخرج الأخبارُ المعلومةِ ؛ وكذلكَ المعلوم كذبهُ من الأخبارِ ومن كونِهِ خبرًا من الأخبارِ ؛ وذلكَ أنَّ حكمَ المهيَّةِ المرسلةِ على خلافِ تلكَ المهيَّةِ في ضمن الأفرادِ المقيَّدةِ بقيدِ الوجودِ الخارجيِّ ؛ فكلُّ شيءٍ لهُ باعتبارِ المهيَّةِ المرسلةِ حكمٌ ، وباعتبارِ وجودِهِ الذِّهنيِّ ، وباعتبارِ وجودِهِ الخارجيِّ حكمٌ ، وباعتبارِ تقيُّدِهِ بقيودِ خاصَّةٍ حكمٌ ، وباعتبارِ هويَّتِهِ حكمٌ ، وباعتبارِ الهيئةِ الاجتماعيَّةِ حكمٌ ، وباعتبارِ احتمالِهِ لكلِّ قيدٍ قيدٍ

حكمٌ ، ألا ترى إلى قولِ القائلِ : " الإنسانُ يحتملُ الخطأ والعصيانِ ، وكلُّ محتملٍ للخطأ والعصيانِ لا يصلحُ أن يكونَ حجّةً للهِ على عبادِهِ بالإجماعِ ؛ فالإنسانُ لا يصلحُ أن يكونَ حجَّةً للهِ على عبادِهِ بالإجماعِ " ؛ وهذا ما تمسَّكَ بهِ نفاةُ النُّبوَّاتِ ، ومكذِّبو الأنبياءِ والأئمَّةِ الهداةِ .

[الجوابُ التَّفصيليُّ عن شبهةِ الاجتهاديِّينَ وشبهةِ الملحدينَ على المسلمينَ]

والجوابُ التَّفصيليُّ لكلٍّ منَ الشُّبهتَينِ ـ شبهةِ الاجتهادِيِّينَ على أهلِ العلمِ واليقينِ ، وشبهةِ الملحِدينَ على المسلمينَ ـ أنَّ كلّاً من المُقدَّمتَينِ حقٌّ في محلِّهِ ، ولَـمْ يقلْ عاقلٌ من العقلاءِ فضلاً عن المؤمنينَ المتَّقينَ النُّبلاءِ إنَّ الخبرَ من حيثُ هوَ دليلٌ في الدِّينِ ، أو الإنسانَ من حيثُ هوَ حجَّةٌ من ربِّ العالمينَ ، بل الخبرُ الَّذي هوَ الدَّليلُ خبرٌ امتنعَ كذِبُهُ بوجوبِ حفظِهِ على ربِّ العالمينَ ؛ وكون قوَّامِهِ المعصومِينَ من ورائِهِ ، والنَّاقلينَ الحامِلينَ . وإنَّ الإنسانَ الَّذي هوَ حجَّةٌ على عبادِ الله أجمعينَ هوَ الإنسانُ من حيثُ هوَ معصومٌ من الخللِ والزَّللِ والعصيانِ فيما أمرَ فِي للإرشادِ والتَّبليغِ من أحكمِ الحاكمِينَ .

والدَّاهيةُ العظمى الَّتي أوقعت هؤلاءِ الأجلافَ في الشِّقاقِ والخرافِ أنَّهم لـم يقنعوا بالتَّسليمِ لقولِ ربِّ العالمينَ وحكمِ السَّادةِ المعصومِينَ ـ سلامُ الله عليهم أجمعينَ ـ حتَّى يصبحوا منَ المسلمينَ ، ولَـم يحصِّلوا العلومَ العقليَّـةَ البرهانيَّـةَ عندَ أهلِهَا المتقنِـينَ الحكماءِ الرَّاسخينَ حتَّى يمسوا منَ المبرهنِينَ الموقنِينَ ؛ فلا إلى هؤلاءِ ولا إلى هؤلاءِ ، حُرِمُوا من نعيمِ التَّسليمِ ورحيقِ التَّحقيقِ ، وظلُّوا حيارى بينَ ضالِّينِ أو مُضلِّينَ ؛ حيثُ أُلهِم بهِ الفاضلُ المعاصرُ الأوَّاهُ الملَّا أسدُ الله (١) في رسالةِ **" كشفِ القنـاعِ عن وجهِ حجيَّـةِ الإجمـاع "** ؛ فقـالَ ـ بعدَ ذكرِهِم بالتَّفصيلِ وتمسُّكِهم بالأباطيلِ ـ : « أساءوا وضلَّوا وأضلُّوا » .

(١) هوَ الشَّيخُ أسدُ اللهِ بنُ إسْماعيلَ بنِ محسنٍ التُّستريُّ الكاظميُّ المتوفَّى سنةَ **١٢٣٤** هـ صاحبِ (المقابسِ) تلميذُ الشَّيخِ جعفرٍ كاشفِ الغطَاءِ وصهرُهُ على ابنتِهِ .

[الخاتمةُ]

فالحمدُ لله الَّذي منَّ علينا بالتَّمسُّكِ بعروتَي الكتابِ المبينِ وسنَّةِ السَّادةِ المعصومِينَ المعبَّرِ عنهما بالثَّقلينِ ، وأبعدنَا عن سلوكِ سُبُلِ الظَّانِّينَ والمُخمِّنِينَ الَّذينَ لمْ يفرِّقوا بينَ العلمِ والجهلِ المُركَّبِ ولا بينَ الظَّنِّ والاعتقادِ المبتدأِ ؛ فحسبوا كلَّ سكونٍ مَّا علمًا ، وكلَّ رجحانٍ محتملٍ ظنًّا بلا مينٍ ، وهيهاتَ هيهاتَ حصول التَّفرقةِ بلا ميزانٍ قالَ تعالى : ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُواْ ٱلْمِيزَانَ ﴾[1] ؛ وهو التَّمسُّكُ بدُرِّ السُّنَّةِ والقرآنِ ﴿ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾[2] .

---

(١) سورةُ الرَّحمنِ : الآيةُ ٩ .

(٢) آيةٌ متكرِّرةٌ في سورةِ الرَّحمنِ .

[تاريخُ فراغِ التأليفِ]

وقد وقعَ الفراغُ من هذِهِ الرِّسالةِ المسمَّاةِ بـ« **النَّشرِ والبسط** » في ساعةِ الرَّوعِ يوم الثُّلاثاءِ الثَّاني من العشرِ الثَّاني من جمادى الأوَّل من السَّنةِ التَّاسعةِ من العشرِ الثَّالثِ من المئةِ الثَّالثةِ من الألفِ الثَّانِي من سنيِّ هجرةِ المختارِ (١) بمقابرِ قريشٍ من أرضِ بغدادَ على يدِ مؤلِّفِهِ الجانِي الدَّاعي .

****

[تاريخُ فراغِ التَّحقيقِ]

وَقَعَ الفراغُ من تحقيقِ هذِهِ الرِّسالةِ ـ تصحيحًا وضبطًا وتنسيقًا وتَهميشًا ومقابلةً ـ ليلةِ الإثنينِ التَّاسعَ عشرَ من ذي الحجَّةِ سنة **١٤٣٨** من هجرةِ الرَّسولِ الخاتمِ ـ صلواتُ الله عليهِ وآلِهِ ساداتِ بني آدمَ ـ بيدِ **أبي الحسنِ الإماميِّ عليِّ بنِ جعفرِ بنِ مكيٍّ آلِ جساسٍ** .

---

(١) أي ١٢/ ٥/ ١٢٢٩هـ .

المحتويات

العـــنـــوانُ	الصَّفحةُ

****